رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد الحرام -رمضان6341هـ

حكم السعى لغير المعتمر

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول السائل هناك من يقول بعدم شرعية السعي بين الصفا والمروة من غير الامة. وما صفة نعم ان الصفا والمروة فمن حج البيت او يعتمر فلا بهما - 00:00:00

النبي بين عليه الصلاة والسلام بذلك فالتطوع التطوع يكون بالطواف ولوردت به النصوص وجاءت ادلة بذلك. ثم اجمع المسلمون اجماعا متواصلا عمليا مع الادلة على مشروعية الطواف طواف التطوع. ولم يزل المسلمون عهد النبي عليه الصلاة والسلام يطوفون بالبيت. بل كان الطواف معروف بالبيت - 00:00:20

الجاهلية قبل ذلك معروف وعلى وهذا محل اجماع اما السعي فلا يعرف هذا وليس المشروع نعم تطوع خيرا من سائر اعمال الخير لا لا هي المقصود السعي نفسه لا من قال هذا؟ من قال ان نرجع الى كلام اهل العلم في هذا؟ نرجع الى كلام اهل العلم في هذا. من تطوع خيرا فان الله شكر. طيب اذا - 00:00:50

اذا قال لك انسان من تطعه خيرا صلى نافلة يدخل ولا ما يدخل؟ يدخل لا انت طيب يدخل ان تقول في السعي اراد ان يصوم نافلة يدخل ولا ما يدخل؟ اراد ان يعتمر يأخذ عمرة يأخذ حج - 00:01:20

ها؟ قال فمن تطوع خيرا هنا حذف متعلق يشعر بالعنف. يعني اي خير لان الرسول ذكر ذكر الطواف والسعي هذا فهو السعي الواجب فمن تطوع خيرا من سائر الخيرات من صلاة من ذكر من صيام من دعوة الى الله او معروف بر اعمال خير كلها هذا الذي - 00:01:40

العلم هو الذي اه فسروا به الاية نعم - 00:02:10